
#### العدد 11





# الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقرطية الشغبية

# الحريب الأرسية

# اِتفاقات دولیة، قوانین، ومراسیم و قرارات و آراء، مقررات مناشیر، إعلانات و بالاغات

الإدارة والتّحرير <b>الأمانة العامّة للمكرمة</b> 	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنويً
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف: 021.54.35.06 إلى 09 الهاتف: 021.65.64.63 الهاتف: 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 الفاكس 3200-50 الجزائر ع.ج.ب 03-500 الجزائر Télex: 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12 بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12	سنة من 2675,00 د.ج 5350,00 د.ج تزاد عليها نفقات الإرسال	سنة 1070,000 د.ج 2140,000 د.ج	النسخة الأصليّة النسخة الأصليّة وترجمتها

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

3	مرسوم تنفيذي رقم 16 - 71 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف
4	مرسوم تنفيذي رقم 16 – 72 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 10–270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط
5	مرسوم تنفيذي رقم 16 – 73 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 09–09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة
5	مرسوم تنفيذي رقم 16 – 74 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 09–11 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدية
6	مرسوم تنفيذي رقم 16 – 75 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 50 – 75 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بعين تموشنت

مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادي الأولى عام 1437 الموافق 23 فبراير سنة 2016، يتضمّن تعيين الأمين التنفيذي للجنة الوزارية المشتركة المكلفة بتطبيق اتفاقية حظر استحداث الأسلحة الكيميائية، وإنتاجها وخزنها واستعمالها 

## قرارات، مقررات، آراء

## وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعى

- قرار مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016، يعدّل ويتمّم القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي.....
- قرار مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد التسعيرات المرجعية المعتمدة كأساس لتعويض الأدوية وكيفيات تطبيقها..... 21

## وزارة الشباب والرياضة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 12 يناير سنة 2016، يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات، بعنوان المدرسة العليا 

## مراسيم تنظيهية

مرسوم تنفيذي رقم 16 – 71 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01–209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 – 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 3 و10 منه،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

## يرسم مايأت*ي*:

المائة الأولى: تعدل وتتمم المادة 2 من المرسوم المتنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم، وتحرر كما يأتي:

<i>ادّة 2 :</i> (بدون تغيير)
------------------------------

يحدد عدد الكليات والمعاهد التي تتكون منها جامعة الشلف واختصاصها، كما يأتى :

لإعلام الالي	- كلية العلوم الدقيقة وا
<b></b>	
<b></b>	–
<b></b>	
<b></b>	
	– كلية اللغات الأحنيية،

- كلية الآداب والفنون،
- كلية علوم الطبيعة والحياة،
- .....

الملقة 2: تعدل وتتمم المادة 3 من المرسوم المتنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتى:

"المادّة 3: .....(بدون تغيير).....

يتكون مجلس إدارة جامعة الشلف، بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، كما يأتي :

- ممثل الوزير المكلف بالعدل،
- ممثل الوزير المكلف بالتجارة،
- ممثل الوزير المكلف بالثقافة،
- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمناجم،
- ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية،
- ممثلے الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحرى،

#### يرسم ماياتي:

المادة الأولى عن المرسوم المادة الأولى من المرسوم المتنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامة الأغواط، المعدل والمتمم، وتحرر كما يأتى:

"المادّة الأولى: .....(بدون تغيير).....

يحدد عدد الكليات والمعاهد التي تتكون منها جامعة الأغواط واختصاصها، كما يأتى:

······-

- كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة،

- كلية العلوم الاجتماعية،
- *.....* –
- كلية الهندسة المدنية والهندسة المعمارية،
  - ."....-

المسلاة 2: تعدل وتتمم المسادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 10-270 المؤرخ في 30 جمسادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتى:

"المادّة 2: ......(بدون تغيير).....

يتكون مجلس إدارة جامعة الأغواط، بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، كما يأتي:

- ممثل الوزير المكلف بالعدل،
- ممثل الوزير المكلف بالتجارة،
- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمناجم،
- ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
  - ممثل الوزير المكلف بالثقافة،
  - ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة،
- ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة".

- ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية والبيئة،
- ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة،
  - ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة".

الملدة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016.

## عبد المالك سلال

مرسوم تنفيذي رقم 16 – 72 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 10–270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامة الأغواط.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمى،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 – 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 3 و 10 منه،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

الملدة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية	
جمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.	Ш

حرر بالجزائر في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبرابر سنة 2016.

عبد المالك سلال		
	<b>4</b>	

مرسوم تنفيذي رقم 16 – 73 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 90–90 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 3 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المورخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

### يرسم مايأتي:

المسادة الأولى: تعدل وتتمم المسادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 09-90 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم، وتحرر كما يأتى:

	(	تغییر)	بدون	)	الأولى :	"المادّة
--	---	--------	------	---	----------	----------

يحدد عدد الكليات والمعاهد التي تتكون منها جامعة الجلفة واختصاصاتها، كما يأتى:

•••••	 	
<b></b>	 	 _

·..... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·..... – ·..... – ·..... – ·..... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·.... – ·

الملدة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية السّعبية.

حرر بالجزائر في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016.

عبد المالك سلال

\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_

مرسوم تنفيذي رقم 16 – 74 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 99–11 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 3 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدية، المعدل والمتمم،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

## يرسم مايأتي:

المحادة الأولى: تعدل وتتمم المحادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدية، المعدل والمتمم، وتحرر كما يأتى:

"المالّة الأولى:(بدون تغيير)
يحدد عدد الكليات التي تتكون منها جامعة المدية
واختصاصاتها، كما يأتي :
· –
_

- كلية الحقوق والعلوم السياسية،

*.....* –

- كلية العلوم،
- كلية التكنولوجيا".

الملدة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبرابر سنة 2016.

## مبد المالك سلال

مرسوم تنفيذي رقم 16 – 75 مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 08–205 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بعين تموشنت.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لا سيما المادة 3 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08–205 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء مركز جامعى بعين تيموشنت،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم مايأتى:

المادة الأولى من المرسوم المتنفيذي رقم 88–205 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء جامعة عين تموشنت، وتحرر كما يأتى:

"المادّة الأولى: .....(بدون تغيير).....

يحدد عدد المعاهد التي يتكون منها المركز الجامعي لعين تموشنت واختصاصها، كما يأتى:

- معهد العلوم،
- معهد التكنولوجيا.

·..... – ."..... –

الملدة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 22 فبراير سنة 2016.

عبد المالك سلال

## مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 23 فبراير سنة 2016، يتضمّن تعيين الأمين التنفيذي للجنة الوزارية المشتركة المكلفة بتطبيق اتفاقية حظر استحداث الأسلحة الكيميائية، وإنتاجها وخزنها واستعمالها وتدمير تلك الأسلحة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 23 فبراير سنة 2016، يعين العقيد بوعلام بلحاج، أمينا تنفيذيا للجنة الوزارية المشتركة المكلفة بتطبيق اتفاقية حظر استحداث الأسلحة الكيميائية، وإنتاجها وخزنها واستعمالها وتدمير تلك الأسلحة، ابتداء من 16 يناير سنة 2016.

## قرارات، مقرّرات، آراء

## وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار مورخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي.

إنّ وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- بمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 59 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 85-05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلق بحماية الصحة وترقيتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-27 المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 11 فبراير سنة 1984 الذي يحدد كيفيات تطبيق العنوان الثاني من القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سننة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-284 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992 والمتعلق بتسجيل المنتجات الصيدلانية المستعملة في الطب البشري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-124 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 15 أبريل سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك السؤرخ في 15 رمضان عام 1416 الموافق 4 فبراير سنة 1996 الذي يحدد شروط وكيفيات تقديم وإلصاق القسيمة على المنتوجات الصيدلانية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 16 غشت سنة 2003 والمتضمن إنشاء لجنة تعويض الأدوية وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 15 منه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد التسعيرات المرجعية المعتمدة كأساس لتعويض الأدوية وكيفيات تطبيقها، المعدل والمتمم،

## يقرر ما يأتي:

الملدة الأولى: يعدّل ويتمّم هذا القرار قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل هيئات الضمان الاجتماعي الملحقة بالقرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 والمذكور أعلاه.

المادة 2: تعدّل وتتمّم قائمة الأدوية القابلة للتعويض المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كما يأتى:

رمن التسمية الدولية المشتركة الشكل المقاديس شروط خاصة للتعويض دولية المشتركة						
(بدون تغییر)						
06 علم الأرمية						
(بدون تغيير)						
الم ضادات لارتفاع ضغط الدم 06 E						
(بدون تغيير)						

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة			
	5 مغ	حبوب مغلفة قابلة للتجزئة	بيريندوبريل، أرجنين	06 E 283			
	10 مغ	حبوب مغلفة	بيريندوبريل، أرجنين	06 E 284			
(بدون تغيير)							
06 E 307 فالسرتان/ حبوب مغلفة مغ/25 مغ هيدروكلوروتيازيد							
	320 مىغ	حبوب مغلفة	فالسرتان	06 E 308			
			المصدرات بيتا	06 F			
		(بدون تغییر).					
	100 مـغ	أقراص تحرير مطول	میتوبرولول، سیکسینات علی شکل میتوبرولول	06 F 309			
(بدون تغيير)							
			موسعات الأوعية والمضادات الأقفارية	06 J			
قابل للتعويض فقط في مداعي الاستعمال الآتية: علاج أعراض العرج المتقطع للانسداد المزمن لشرايين الأطراف السفلية (المرحلة 2).	100 مغ	أقرا <i>ص</i> تحرير مطول	نفتدروفوريل	06 J 100			
قابل للتعويض فقط في مداعي الاستعمال الآتية: علاج أعراض العرج المتقطع للانسداد المزمن لشرايين الأطراف السفلية (المرحلة 2).	200 مـغ	- حبوب تحرير مطول - أقراص تحرير مطول	نفتدروفوريل	06 Ј 101			
(بدون تغییر)							
قابل للتعويض فقط في مداعي الاستعمال الآتية: علاج وقائي للذبحة الصدرية.	20 مـغ	حبوب	ترمیتازدی <i>ن</i>	06 Ј 107			
(بدون تغییر)							

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكـل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة		
قابل للتعويض فقط في مداعي الاستعمال الآتية: علاج وقائي للذبحة الصدرية.	20 مغ/مل	محلول للشرب	ترمیتازدین	06 J 215		
قابل للتعويض فقط في مداعي الاستعمال الآتية: علاج وقائي للذبحة الصدرية.	35 مغ	حبوب مغلفة ذات تصريص مغير	ترمیتازدین	06 Ј 226		
		(بدون تغییر) 				
			مقلصات الدهون في الدم	06 M		
		(بدون تغییر)				
	10 مـغ	حبوب مغلفة	روزیفستاتین، کالسیك علی شکل روزیفستاتین	06 M 269		
	20 مغ	حبوب مغلفة	روزیفستاتین، کالسیك علی شکل روزیفستاتین	06 M 270		
		(بدون تغییر)				
			طب الجلا	07		
(بدون تغيير)						
			مـضــادات الـفــطــريــات الموضعية	07 D		
(بدون تغییر)						
	%1	محلول استعمال موضعي	تیربینافین، کلورهیدرات	07 D 156		
		(بدون تغییر)				
			مضادات الطفيليات	07 R		
(بدون تغيير)						
	25 غ/100غ	سائل استعمال موضعي	بنزوات البنزيل	07 R 179		

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمن التسمية الدولية المشتركة	
			مضادات الحصاء، مضادات الحصاء الأخرى لاستعمال موضعي	07 S	
يعوض بوصفة من طبيب مختص في الأمراض الجلدية، بعد فشل العلاج الموضعي الأحادي (بالأخص القشرات الجلدية قوية النشاط). فضلا عن ذلك، يجب أن يخضع فضلا عن ذلك، يجب أن يخضع تعويض هذا الدواء للموافقة المسبقة من هيئة الضمان الاجتماعي في حالة وصف هذا الدواء لعلاج يتجاوز أربعة (4)	50 میکروغ / 0.5 مغ	مرهم	کاسیبوتریول، هیدرات علی شکل کالسیبوتریول/ بید تامید تازون، دیبروبیونات علی شکل بیتامیتازون	07 S 152	
(بدون تغيير)					
			علم الغدد الصحاء	09	
(بدون تغییر)					
			مختلفة	09 P	
		(بدون تغییر)			
يعوض فقط بوصفة أولية وسنوية استشفائية من الأطباء المختصين في أمراض الغدد وداء السرطان، وكذا بوصفة لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة (الأولية—السنوية) من أي طبيب مختص في أمراض الغدد وداء السرطان.	50 میکروغ / مل	محلول حقنة	أكتريوتيد	09 P 071	
		(بدون تغییر)			
يعوض فقط بوصفة أولية وسنوية استشفائية من الأطباء المختصين في أمراض الغدد وداء السرطان، وكذا بوصفة لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة (الأولية—السنوية) من أي طبيب مختص في أمراض الغدد وداء السرطان.	100 میکروغ / مل	محلول حقنة	أكتريوتيد	09 P 109	
يعوض فقط بوصفة أولية وسنوية استشفائية من الأطباء المختصين في أمراض الغدد وداء السرطان، وكذا بوصفة لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة (الأولية—السنوية) من أي طبيب مختص في أمراض الغدد وداء السرطان.	500 میکروغ <i>/</i> مل	محلول حقنة	أكتريوتيد	09 P 110	
(بدون تغییر)					

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة	
			علم الجهان الهضمي	10	
		(بدون تغییر)			
			اللثئات وأدوية الإمساك	10 M	
		(بدون تغییر)			
	0.642 غ	تحميلة	قليسيرول	10 M 199	
			أدوية التهاب الكولون النزيفية	10 N	
		(بدون تغییر)			
	500 مىغ	میکروحبیبات تحریر مطول أکیاس	ميزالازين	10 N 202	
		(بدون تغییر)			
			علم الدم والأرقاء	12	
		(بدون تغییر)			
			عناصر دموية	12 J	
		(بدون تغییر)			
يعوض في مداعي الاستعمالات الآتية:  - للأمهات - Rh مباشرة بعد الولادة في حالة ما إذا كان الأب حامل + Rh.  - عند النساء الحوامل - Rh.  المعرضات لاستقبال دم من فصيلة + Rh بسبب أمراض مختلفة الإجهاض، النزيف).  الإجهاض، النزيف).  يبقى التكفل بهذا الدواء مدرجا يبقى التكفل بهذا الدواء مدرجا في جزافي المستشفيات في حالة الاستشفاء بالهياكل العمومية المصحة عند الولادة والإجهاض والحالات الأخرى.	مل (300 مكروغ/	محلول حقنة في محقنة مملوءة مسبقا في العرق أو في العضيلة	إيمينو غلوبيلين بشرية مضادة D	12 J 171	

2016 م عبراین سنة 2016 م				
شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	من التسمية ولية المشتركة
			طب الأمراض المعدية	13
		(بدون تغییر)		
			سيفالوسبورين	13 B
		(بدون تغییر)		
يعوض في مداعي الاستعمال الأتية: - للالتهاب الحاد للكلية وحويضه دون إصابة المسالك البولية، خمه	40 مغ/5 مل	مسحوق معلق للشرب	سيفيكسيم	13 B 197
الجهاز البولي السفلي بوجو الجهاز البولي السفلي بوجو مضاعفات أو عدمها، بعد فشا العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أ في حالة إثبات مستوى الحساسي والمقاومة البكتيريولوجي (انتبيوغرام).				
يعوض في مداعي الاستعمار الآتية:  - للالتهاب الحاد للكلية وحويضه دون إصابة المسالك البولية، خمر الجهاز البولي السفلي بوجو مضاعفات أو عدمها، بعد فشا العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أ في حالة إثبات مستوى الحساسي والمقاومة البكتيريولوجي	100 مغ/5 مل	مسحوق معلق للشرب	سيفيكسيم	13 B 198
يعوض في مداعي الاستعمال الأتية:  - للالتهاب الحاد للكلية وحويضه دون إصابة المسالك البولية، خمر الجهاز البولي السفلي بوجو مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسي والمقاومة البكتيريولوجي	40 مخ/ أكياس	حبيبات معلق للشرب	سيفيكسيم	13 B 199

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
يعوض في مداعي الاستعمالات الآتية:  - للالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (انتبيوغرام).	100 مغ/ أكياس	حبيبات معلق للشرب	سيفيكسيم	13 B 200
يعوض في مداعي الاستعمال الآتية:  - للالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية والمتبوغرام) الالتهاب الغونوكوكسي للحالب الذكري.	200 مـغ	حبوب	سيفيكسيم	13 B 201
		(بدون تغییر)		
يعوض في مداعي الاستعمال الآتية:  - للالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (انتبيوغرام) الالتهاب الغونوكوكسي للحالب الذكري.	400 مـغ	أقرا <i>ص</i>	سيفيكسيم	13 B 294
		الله (بدون تغییر)		

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة		
يعوض فقط في مداعي الاستعمال الأتية :	300 مغ	كبسولة	سيفدينير	13 B 318		
خمج الجهاز البولي، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (انتبيوغرام).						
يعوض فقط في مداعي الاستعمال الآتية :	125 مغ/ 5 مل	معلق للشرب	سيفدينير	13 B 319		
خمج الجهاز البولي، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (انتبيوغرام).						
	500 مغ	حبوب مغلفة تحرير مغيّر	سيفاكلور، أحادي التمييه على شكل سيفاكلور	13 B 473		
	750 مىغ	حبوب مغلفة تحرير مغيّر	سيفاكلور، أحادي التمييه على شكل سيفاكلور	13 B474		
			سيكلين	13 C		
		(بدون تغییر)				
	100 مـغ	حبوب مفتتة	دوكسيسيكلين، أحادي التمييه على شكل دوكسيسكلين	13 C 444		
		(بدون تغییر)				
			استقلاب غذاء داء السكري	14		
			مضادات داء السكري الفمية	14 A		
	(بدون تغییر)					
	500 مغ	مسحوق محلول للشرب أكياس جرعة	متفورمین، کلورهیدرات	14 A 351		
	(بدون تغییر)					

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة	
			علم الأعصباب	15	
			مضادات الصرع ومضادات الاختلاج	15 A	
		(بدون تغییر)			
يعوض بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية.	500 مغ	حبوب مغلفة	ليفيتيراسيتام	15 A 073	
		(بدون تغییر)			
يعوض بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو طب الأطفال.	100 مغ/ مل	شراب	ليفيتيراسيتام	15 A 100	
		(بدون تغییر)			
يعوض بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية.	750 مغ	حبوب مغلفة قابلة للتجزئة	ليفيتيراسيتام	15 A 102	
		(بدون تغییر)			
			طب الأمراض العقلية	16	
		(بدون تغییر)			
			مهدئات الأعصاب	16 D	
		(بدون تغییر)			
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	2 مغ	حبوب فمية مفتتة	رسبيريدون	16 D 143	
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	4 مغ	حبوب فمية مفتتة	رسبيريدون	16 D 145	
(بدون تغيير)					
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	200 مغ	حبوب مغلفة	کتیابین، فیمارات علی شکل کتیابین	16 D 150	
		(بدون تغییر)			

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة	
	400 مىغ	حبوب مغلفة قابلة للتجزئة	أميسولبريد	16 D 160	
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	20 مغ	حبوب	أريبيبرازول	16 D 161	
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	50 مغ	حبوب مغلفة	کتیابین، فیمارات علی شکل کتیابین	16 D 162	
		(بدون تغییر)			
			طب العيون	17	
		(بدون تغییر)			
			مضادات الزرقية	17 C	
		(بدون تغییر)			
	50 میکروغ/ 5 مغ / 1 مل	قطرات للعين محلول	لتنوبروست/تیمولول، ملیات علی شکل تیمولول	17 C 162	
		(بدون تغییر)			
			إنابة دمعية	17 N	
		(بدون تغییر)			
	% 1.5	قطرات للعين محلول	بوفيدون	17 N 169	
		(بدون تغییر)			
			طب الرئة	20	
(بدون تغییر)					
			أدوات توسيع قصبة الرئة مع كورتيكويد	20 F	
(بدون تغییر)					

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكـل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة			
قابل للتعويض فقط بوصفة أولية وسندوية من الأطبياء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية وطب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، وكذا بوصفة من أي الميب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة من أي الفاصل الزمني بين الوصفة الايتم التكفل بهذا الدواء إلا في الحاد غير المتحكم فيه بواسطة الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشق البل للتعويض أيضا بوصفة أولية ونصف سنوية من الأطباء ونصف سنوية من الأطباء المحدرية في مداعي الاستعمال الاختصاصيين في الأمراض والرئة الانسدادي المزمن عند علاج عرضي لأمراض القصبات المرضى الذين لديهم حجم الزفير والرئة الانسدادي المزمن عند الأقصى للثانية (VEMS) أقل من القيمة النظرية والذين الديهم سوابق لتفاقمات متكررة وأعراض بليسعات القصبية المستمر.	100 میکروغ 6 میکروغ	معلق للاستنشاق	بيكلوميتازون، ديبروبيونات فورموتيرول، فومارات ثنائي التمييه	20 F 244			
			طب الرثية	21			
		(بدون تغییر)					
			أوستيوبورون	21 G			
		(بدون تغییر)					
يعوض فقط في مداعي الاستعمال الآتية:  - أوستيوبروز عند النساء في حالة انقطاع الطمث مع كسر أوستيوبووروزي أو كسر أوستيوبووروزي سابق نساء في حالة انقطاع الطمث تحت علاج كورتيكويد طويل المدى، للتقليل من خطر الإصابة بكسور في العمود الفقري والورك.	70 مـغ/ 5600 ود	حبوب	حمض الوندرونيك، أحادي الصوديوم ثلاثي التمييه على شكل حمض السوندرونييك/ كولكسيفرول، أو فيتامين D3	21 G 066			
	يير)	(الباقي بدون تغي					

الملدة 3: تحذف من قائمة الأدوية القابلة للتعويض المنصوص عليها في المادة الأولى أعلاه، الأدوية المذكورة أدناه:

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكـل	التسمية الدولية المشتركة	رمن التسمية الدولية المشتركة
			علم القلب وعلم الأوعية	06
			مسوسسعات الأوعسية	06 J
	400 مىغ	حبوب مغلفة تحرير مطول	بانتوكسيفلين تحرير مطول	06 J 105
			علم الجهاز الهضمي	10
			المضادات الممضية والمانطات المعدية المعوية	10 B
		معلق للشرب	مــونمــوريــونــيت بيديليتيك/ هيدروكسيد الألومنيوم والمغنزيوم	10 B 011
	3 غ	مسحوق معلق للشرب	مونموريونيت بيديليتيك	10 B 088
	3.8غ/1.350غ/ 3.8غ/100غ/0.185	معلق للشرب	أكسيد الألومنيوم/أكسيد المغنزيوم/أوكستاكاين	10 B 089
		حبيبات	ديميتكون منشطة/صمغ الخروب	10 B 103
	4 مغ/8 مغ/ 2 مغ/100 مل	معلق للشرب	هيدروكسيد الألومنيوم تريسسياكات المغنزيوم/ديميتيكون	10 B 109
	61.90غ/ 100غ	معلق للشرب	فوسفات الألومنيوم	10 B 111
	125مغ/80 مغ	أقراص	سیمیتکون/فلوروقلو سینول	10 B 119
	4.0 مغ/0.6 مغ/ 0.8 مغ/ 0.8 100 مغ/ 206 مغ/	معلق للشرب	حــمض ألجــيــنــيك / هيدروكسيد الألومنيوم كـولـويـدال/كـربـونـات المغنزيوم/سليس هيدرات	10 B 120

	<u> </u>	<u> </u>	1	
شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
	400 مغ/ 400 مغ	مسحوق فمي فوار أكياس	هــيــدروكــســيــد الألومينيوم/هيدروكسيد المغنزيوم	10 B 139
			مضادات التشنجية العضلية	10 E
	80 مغ/ 80 مغ	حبوب ملبسة	فلوروقلوسینول هیدرات/تریمیثیل فلوروقلوسینول	10 E 037
	60 مغ/ 300 مغ	كبسولة	ألفرين/سيمتيكون	10 E 128
	100 مغ	كبسولة رخوة	میبفرین کلورهیدرات	10 E 155
	135 مغ	- <del>حب</del> وب - حبوب مغلفة	ميبفرين	10 E 184
			مضادات الجزر المعدي المريئي	10 G
	3.000 غ/0.004غ	دهن للشرب	ديميتكون/قايزو لان	10 G 125
			طب النساء	11
			مقويات الرحم	11 C
	0.25 مغ/مل	محلول للشرب قطرات	میثیل أرغومیترین	11 C 012
			طب الأمراض المعدية	13
			بنيسيلينات	13 G
	250 مغ	أقراص	أوكساسيلين	13 G 070
	500 مغ	أقراص	أو كساسيلين	13 G 160
	250 مغ/5مل	مسحوق محلول للشرب	أوكساسىيلين	13 G 161
			مضادات الفطريات	13 R
	200 مـغ	حبوب	كتوكونازول	13 R 113

شروط خاصة للتعويض	المقاديس	الشكـل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			استقلاب غذاء داء السكري	14
			فيتامينات	14 H
		– محلول للشرب – قطرات للشرب	مركب فيتامين	14 H 097
			طب الرثية	21
			مضادات داء باجي	21 C
	50 ود/ مل	محلول حقنة	كالسيتونين السلمون	21 C 011
	100 ود/ مل	محلول حقنة	كالسيتونين السلمون	21 C 012
	0.50 مغ	مجفد	كالسيتونين البشري المستخلص	21 C 013
			مضادات الرثية المختلفة	21 D
	0.025 غ	محلول حقنة	أوروشيوبروبانول سولفونات الصوديوم	21 D 016
	0.050 غ	محلول حقنة	أوروثيوبوبانول سولفونات الصوديوم	21 D 017
	0.10 غ	محلول حقنة	أوروشيوبروبانول سولفونات الصوديوم	21 D 018
			أوستيوبورون	21 G
يعوض فقط مداعي الاستعمال الآتية:  - أوستيوبروز عند النساء في حالة انقطاع الطمث مع كسر أوستيوبوروزي أو كسر أوستيوبوروزي سابق، - نساء في حالة انقطاع الطمث تحت علاج كورتيكويد طويل المدى، للتقليل من خطر الإصابة بكسور في العمود الفقري والورك عند النساء اللواتي لا يتحملن أو لديهن موانع استعمال البيفوسفونات أو لديهن استجابة غير كافية لاستعمالها.	ė 2	حبيبات معلق للشرب	رانلات السترونسيوم	21 G 049

اللدة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016.

محمد الغازي

قىرار مىؤرخ في 29 ربىيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 28 صنور عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد التسعيرات المرجعية المعتمدة كأساس لتعويض الأدوية وكيفيات تطبيقها.

إنّ وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- بمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 59 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 85-05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلق بحماية الصحة وترقيتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 55-05 المؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1426 الموافق 25 يوليو سنة 2005 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2005، لا سيما المواد من 14 إلى 18 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-27 المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 11 فبراير سنة 1984 الذي يحدد كيفيات تطبيق العنوان الثاني من القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 124-08 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 15 أبريل سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 رمضان عام 1416 الموافق 4 فبراير سنة 1996 الذي يحدد شروط وكيفيات تقديم و إلصاق القسيمة على المنتوجات الصيدلانية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 16 غشت سنة 2003 والمتضمن إنشاء لجنة تعويض الأدوية وتحديد مهامها وسيرها، لا سيما المادة 15 منه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد التسعيرات المرجعية المعتمدة كأساس لتعويض الأدوية وكيفيات تطبيقها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 2 منه،

## يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يعدل ويتمم هذا القرار قائمة التسعيرات المرجعية للتعويض المطبقة على الأدوية القابلة للتعويض من قبل هيئات الضمان الاجتماعي الملحقة بالقرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 والمذكور أعلاه، كما يأتي:

الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للرحدة (دج)	المقاديس	الشكـل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة	
	(بدون تغيير)					
				علم القلب وعلم الأوعية	06	
	(بدون تغيير)					
				مضادات إرتفاع ضغط الدم	06 E	
(بدون تغییر)						

44,00	الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكـل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
هيدروكلوروتيازيد (بدون تغيير)		44.00	1	حبوب		06 E 219
27.46   حبوب قابلة   حبوب قابلة   2 مغ   06 E 227		57.32	1	حبوب	·	06 E 220
1.250 من   1.250 من   1.250 من   1.250 من   27.46   4 من   4 من   4 من   4 من   27.46   4 من   4 من   27.46   1.250				(بدون تغییر)		
1.250   التجزئة   1.250   التجزئة   1.250   التجزئة   1.250   التجزئة   1.250   التجزئة   1.250   التجزئة   1.250   التحريب   1.250   1.250   التحريب   1.250   1.2		27.46			بيريندوبريل / إنداباميد	06 E 227
27.46   حبوب   8 مغ   حبوب   06 E 246   ملح التربوتيلامين   06 E 246   ملح التربوتيلامين   06 E 256   الـــــــــــــــــــــــــــــــــــ		27.46			بيريندوبريل / إنداباميد	06 E 228
1.30   1.30				(بدون تغییر)		
		27.46	8 مغ	حبوب		06 E 246
27.00   كوب منافة   3 من   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.00   27.46   27.00   27.46		57.32	•	حبوب مغلفة	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	06 E 256
27.00   قابلة اللتجزئة   27.00   من التجزئة   27.00   من التجزئة   27.00   من التجزئة   27.00   27.46   27.		•		(بدون تغییر)		
		27.00	5 مغ	· ·	بيريندوبريل، أرجنين	06 E 283
27.46   حبوب مغلفة   2.5 مغ / 06 E 300   1 مغ   0.625   0.625   1 مغ / 0.625   1 مغ / 06 E 300   1 مغ   06 E 301   1 مغ   06 E 301   1 مغ   06 E 301   1 مغ   06 E 307   1 مغلفة   06 E 307   1 مغلفة   25 مغ / السياريد		27.00	10 مغ	حبوب مغلفة	بيريندوبريل، أرجنين	06 E 284
اًرجنين/إنداباميد		1		(بدون تغییر)		
اًرجنين/إنداباميد 1.25 مغ / 73.00 فـــالـــســرتـــان / حبوب مغلفة 320 مغ / 6 E 307 هيدروكلوروتيازيد 25 مغ		27.46		حبوب مغلفة		06 E 300
هيدروكلوروتيازيد 25 مغ		27.46		حبوب مغلفة		06 E 301
06 E 308 فالسرتان حبوب مغلفة 320 مغ 05 مغ		73.00	-	حبوب مغلفة		06 E 307
		53.25	320 مغ	حبوب مغلفة	فالسرتان	06 E 308

الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمن التسمية ولية المشتركة
				المحصرات بيتا	06 F
			(بدون تغییر)		
	10.34	100 مغ	أقراص تحرير مطول	میتوبرولول، سیکسینات علی شکل میتوبرولول	06 F 309
			(بدون تغییر)		
				مدرات البول	06 H
	· I		(بدون تغییر)		
	20.00	1.5 مغ	حبوب مغلفة تحرير مطول	إنداباميد	06 H 163
			(بدون تغییر)		
				مقلصات الدهون في الدم	06 M
			(بدون تغییر)		
	29.92	20 مغ	أقراص	فلوفاستاتين	06 M 150
	29.92	40 مغ	أقراص	فلوفاستاتين	06 M 151
			(بدون تغییر)		
	66.00	40 مغ	حبوب مغلفة	سيمفاستاتين	06 M 203
	•		(بدون تغییر)		
	51.00	80 مغ	حبوب مغلفة تحرير مطول	فلوفاستاتين	06 M 236
	27.92	10 مغ	حبوب مغلفة	روزیفستاتین، کالسیك علی شکل روزیفستاتین	06 M 269

الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية دولية المشتركة	
				طب الجلد	07	
				مضادات العدّ، مضادات الحصاء ومضادات المتية	07 B	
(بدون تغییر)						
	03.25	% 10	دهـن	بيروكسيد البنزول	07 B 014	
			(بدون تغییر)			
				مضادات الفطريات الموضعية	07 D	
			(بدون تغییر)			
	14.00	% 1	محلول استعمال موضعي	تــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	07 D 156	
			(بدون تغییر)			
				مضادات الطفيليات	07 R	
			(بدون تغییر)			
	01.61	25 غ / 100 غ	سائل استعمال موضعي	بنزوات البنزيل	07 R 179	
			(بدون تغییر)			
				علم الجهان الهضمي	10	
	•		(بدون تغییر)			
				المضادات الممضية	10 B	
			(بدون تغییر)			
	10.66	3 غ	مسحوق معلق للشرب	ديوسميكتيت	10 B 015	
(بدون تغییر)						

الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة	
				طب الأمراض المعدية	13	
				امینوسد	13 A	
	23.88	40 مغ	محلول حقنة	جينتاميسين	13 A 004	
			(بدون تغییر)			
				سيفالوسبورين	13 B	
			(بدون تغییر)			
	26.05	500 مغ	- حبوب - أقراص	سفالكسين	13 B 010	
(بدون تغییر)						
	128.90	1 غ	مسحوق محلول حقنة في العضلة	سفازولين	13 B 013	
			(بدون تغییر)			
	65.85	500 مغ	أقراص	سيفاكلور	13 B 262	
			(بدون تغییر)			
	65.85	500 مغ	حبوب مغلفة تحرير مغير	سيفاكلور، أحادي التمييه على شكل سيفاكلور	13 B 473	
	75.71	750 مغ	حبوب مغلفة تحرير مغير	سيفاكلور، أحادي التمييه على شكل سيفاكلور	13 B 474	
				سيكلين	13 C	
(بدون تغییر)						
	18.60	100 مغ	حبوب مفتتة	دوكسيسيكلين، أحادي التحميية على شكل دوكسيسيكلين	13 C 444	
			(بدون تغییر)			

الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة		
				بنيسيلينات	13 G		
(بدون تغییر)							
	64.01	1 غ / 125 مغ		اموكسيسيلين / حمض كلافولانيك علاقة 8 / 1	13 G 269		
	(بدون تغییر)						
				استقلاب غذاء داء السكري	14		
				مضادات داء السكري	14 A		
	(بدون تغییر)						
	11.86	0.5 مغ	حبوب	ريباقلينيد	14 A 200		
	12.36	1 مغ	حبوب	ريباقلينيد	14 A 201		
	13.00	2 مغ	حبوب	ريباقلينيد	14 A 202		
			(بدون تغییر)				
	03.64	500 مغ	مــسـحــوق محلول للشرب أكياس جرعة	میتفور مین کلورهیدرات	14 A 351		
			(بدون تغییر)				
				التغذية المعوية	14 J		
	131.28	5 غ		أوكسوقلورات متعادل (+) أورنيثين مونوهيدرات	14 J 173		
				علم الأعصاب	15		
				مضادات الصرع ومضادات الاغتلاج	15 A		
			(بدون تغییر)				

الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة	
	29.53	250 مغ	حبوب مغلفة	ليفيتيراسيتام	15 A 072	
	59.17	500 مغ	حبوب مغلفة	ليفيتيراسيتام	15 A 073	
(بدون تغییر)						
	17.15	100 مغ/مل	شراب	ليفيتيراسيتام	15 A 100	
			(بدون تغییر)			
	77.00	750 مغ	حبوب مغلفة قابلة للتجزئة	ليفيتيراسيتام	15 A 102	
(بدون تغيير)						
				طب الأمراض العقلية	16	
			(بدون تغییر)			
				مهدئات الأعصاب	16 D	
			(بدون تغییر)			
	194.74	10 مغ	حبوب	أريبيبرازول	16 D 103	
	194.74	15 مغ	حبوب	أريبيبرازول	16 D 104	
			(بدون تغییر)			
	100.00	2 مغ	حبوب فمية مفتتة	رسبيريدون	16 D 143	
	132.00	4 مغ	حبوب فمية مفتتة	رسبيريدون	16 D 145	
			(بدون تغییر)			
	ب مغلفة   200 مغ   78.00		حبوب مغلفة	كتيابين، فيمارات على شكل كتيابين	16 D 150	
(بدون تغییر)						

	1	ı	<u> </u>				
الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكـل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة		
	116.08	400 مغ	حبوب مغلفة قابلة للتجزئة	أميسولبريد	16 D 160		
	217.00	20 مغ	حبوب	أريبيبرازول	16 D 161		
	19.50	50 مغ	حبوب مغلفة	كتيابين، فيمارات على شكل كتيابين	16 D 162		
				طب العيون	17		
			(بدون تغییر)				
				مضادات الأمراض المعدية الموضعية	17 D		
			(بدون تغییر)				
	21.25	350000 و د/ 100مغ/ %	قطرات للعين	نی ومی سین / دیکسامیثازون	17 D 024		
			(بدون تغییر)				
				طب الأذن	18		
				مضادات الدوار	18 C		
			(بدون تغییر)				
	15.47	24 مغ	حبوب	بيتاهستين	18 C 024		
				طب الرئة	20		
	(بدون تغییر)						
				أدوات توسيع قصبة الرئة مع كورتيكويد	20 F		
			(بدون تغییر)				
	18.70	100میکروغ/ 6میکروغ	معلق للاستنشاق	بيكلوميتازون، ديبروبيونات/ فورموتيرول، فومارات ثنائي التمييه	20 F 244		

					24 فېراپر سته 2010 -		
الشروط الخاصة بتطبيق التسعيرة المرجعية	التسعيرة المرجعية للوحدة (دج)	المقاديس	الشكــل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة		
				طب الرثية	21		
(بدون تغییر)							
				أوستيوبورون	21 G		
			(بدون تغییر)				
	440.00	70 مغ / 5600 ود	حبوب	حمض ألوندرونيك، أحادي الصوديوم ثلاثي التمييه على شكل حمض ألوندرونيك/ كولكلسيفرول، أو فيتامين D3	21 G 066		
			(بدون تغییر)				
				طب الجهان البولي وطب الكلى	25		
				أدوية غدة الموثة	25 B		
			(بدون تغییر).				
	18.58	160 مغ	أقراص	سرينوا روبنس	25 B 006		
	(بدون تغییر)						
	49.78	4 مغ	حبوب	دو کساز و زین	25 B 043		
	(بدون تغییر)						
	20.55	10 مغ	حبوب تحریر مطول	الفوزوسيين	25 B 057		
	(الباقي بدون تغيير)						

المادة 2: يسري مفعول الأحكام المتعلقة بالتسعيرات المرجعية والشروط الخاصة المطبقة عليها والمنصوص عليها في هذا القرار ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الملدة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016.

محمد الغازي

## وزارة الشباب والرياضة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 12 يناير سنة 2016، يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الصفظ أن الصيانة أن الخدمات، بعنوان المدرسة العليا لعلوم الرياضة وتكنولوجياتها لدالي ابراهيم.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير الشباب والرياضة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 – 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-03 الموافق 5 يناير سنسة 14-20 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتكوين العالي في علوم الرياضة وتكنولوجياتها لدالي إبراهيم إلى مدرسة خارج الجامعة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

## يقررون ما يأتي:

الملدة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 77–308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات وتصنيفها وكذا مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين، بعنوان المدرسة العليا لعلوم الرياضة وتكنولوجياتها لدالي إبراهيم، طبقا للجدول الآتى:

ىنىف	التم		لعمل	بيعة عقد ا	اد حسب ط	التعد	
الرقم	الصنف	التعداد ( 2+1 )	عقد محدد المدة (2)		عقد غير محدد المدة (1)		مناصب الشغل
الاستدلاكي		(2+1)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	
		_	-	_	_	45	- عامل مهني من المستوى الأول
200	1	_	_	-	-	31	– حار س
219	2	_	-	_	_	1	- سائق سيارة من المستوى الأول
240	3	_	_	_	_	2	- سائق سيارة من المستوى الثاني
288	5	_	_	-	-	10	- عون وقاية من المستوى الأول
348	7	_	_	_	_	2	- عون وقاية من المستوى الثاني
		_	-	_	_	91	المجموع العام

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 12 يناير سنة 2016.

وزير الشباب والرياضة الهادي ولد على

وزير المالية عبد الرحمان بن خلفة

عن الوزير الأول وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري بلقاسم بوشمال